الأمم المتحدة HRI/CORE/FJI/2006/Add.2

الصكوك الدولية لحقوق الإنسان

Distr.: General
18 October 2013
Arabic
Original: English

وثيقة أساسية تشكل جزءاً من تقارير الدول الأطراف

فيجي

إضافة

معلومات محدثة من فيجي*

[٨ آب/أغسطس ٢٠١١]

* وفقاً للمعلومات المحالة إلى الدول الأطراف بشأن تجهيز تقاريرها، لم تُحرَّر هذه الوثيقة رسمياً.

(A) GE.13-47643 311013 011113

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

١- تحدّث هذه المعلومات الوثيقة الأساسية المشتركة (HRI/CORE/FJI/2006 وAdd.1) التي قدمتها فيجي بالاقتران مع تقرير فيجي لعام ٢٠٠٨ بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW/C/FJI/2-4). وتحدّث المعلومات الواردة أدناه كلاً من الوثيقة الأساسية (HRI/CORE/1/Add.76) التي قدمتها فيجي مع تقريرها الأولي بموجب اتفاقية حقوق الطفل (CRC/C/28/Add.7) والوثيقة الأساسية التي قدمتها مع تقريرها لعام ٢٠٠٨ بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وفقاً لما هو مطلوب[(١)].

ثانياً- معلومات محدثة

فيجي في عجالة - معلومات محدثة

٢- في ما يلي معلومات محدثة تتصل بالفقرة ٤ من الوثيقة الأساسية:

السكان (انظر أيضاً HRI/CORE/FJI/2006، الفقرات ٤٢-٤٤):

المجموع حتى تموز/يوليه ٢٠٠٩: ٧٢٠ ٩٤٤.

الكثافة السكانية: ٤٥,٧ في الكيلومتر المربع

السن (تقديرات عام ٢٠٠٩):

- صفر - ١٤ سنة: ٣٠,٣٪؛
- ١٦-٦٤ سنة: ٦٧,٩٪؛
- الأشخاص من سن ٦٥ عاماً فما فوق: ٤,٨٪؛
- الأطفال دون ٥ سنوات: ٨٢ ٧١٨؛
- الأطفال بين ٥ و٩ سنوات: ٧٨ ٣١٩؛
- الأطفال بين ١٠ سنوات و١٤ سنة: ٨٢ ٣٨٤؛
- الأشخاص بين ١٤ و١٩ سنة: ٧٩ ٥١٨.

الانتماء الديني (انظر أيضاً الفقرة ٩):

- المسيحيون: ٥٣٩ ٥٥٣؛

(١) المصدر: "وقائع وأرقام عن فيجي حتى ١ تموز/يوليه ٢٠١٠" جمعها مكتب الإحصاءات في فيجي.

- الهندوس: ٤١٤ ٢٣٣؛
- السيخ: ٥٤٠ ٢؛
- المسلمون: ٥٠٥ ٥٢؛
- ديانات أخرى: ١٨١ ٢؛
- أشخاص لا دين لهم: ٠٧٨ ٧.

الأشخاص النشطون اقتصادياً

عدد الأشخاص الذين تزيد أعمارهم على ١٥ عاماً: ١٥٠ ٥٩٤

- النشطون: ٩٨٨ ٣٢٦ (٠١٤ ٢٨ عاطلاً)؛
- غير نشطين: ١٦٢ ٢٦٧ (بمن فيهم العمال والطلبة والمتقاعدون وغيرهم).

مجموع المواليد الأحياء: (لكل ألف نسمة، ٢٠٠٨): ٩٤٤ ١٨

معدل المواليد الأولي (لكل ٠٠٠ ١ نسمة): ٢١,٥

معدل الوفيات الأولي (لكل ٠٠٠ ١ نسمة): ٧,٤٠

معدل الزيادة الطبيعية: ١,٤٠٪

معدل وفيات الرضّع (دون سنة واحدة، لكل ٠٠٠ ١ مولود حي): ١٣,١

معدل وفاة المواليد المخاضية (بعد ٢٨ أسبوعاً، العمر دون ٧ أيام): ١٥,٤

معدل وفيات المواليد الجدد: ٩,٠

وفيات الأطفال دون سن الخامسة: ٢٣,٦

معدل الوفيات النفاسية: ٣١,٧

العمر المتوقع عند الولادة:

- ٦٥,١ (الذكور)، و٦٩,٨ (الإناث).

معدل الخصوبة الإجمالي/٠٠٠ ١ امرأة في سن الإنجاب: ٩٩,٠.

معلومات تاريخية أساسية محدثة

٣- أُدرجت هذه المعلومات المحدثة بعد الفقرة ٤٠ من الوثيقة الأساسية المشتركة.

٤- فاز حزب العمل في فيجي بالانتخابات العامة في عام ١٩٩٩ وتزعّم حكومة ائتلافية برئاسة رئيس الوزراء ماهيندرا بال شودري، لفترة عام واحد قبل الإطاحة بها وأسر أفرادها

على يد المدعو جورج سبايت الذي قاد انقلاباً مدنياً في عام ٢٠٠٠. وتلا ذلك الإلغاء المزعوم لدستور عام ١٩٩٧.

٥- غير أن المحاكم أعلنت بعد ذلك أن دستور عام ١٩٩٧ يظل هو القانون الأعلى. وفي الانتخابات العامة التي أجريت عام ٢٠٠١، عادت الديمقراطية البرلمانية إلى فيجي بتقلد لايسينيا كاراسي رئاسة الوزراء في حكومة يتزعمها حزب *فيجي المتحد* (*Soqoqsoqo Duavata Lewenivanua*).

٦- وعادت الحكومة بقيادة حزب فيجي المتحد إلى الحكم في أعقاب الانتخابات العامة التي أجريت عام ٢٠٠٦ فشُكلت حكومة متعددة الأحزاب، شارك فيها حزب العمل في فيجي، استناداً إلى دستور عام ١٩٩٧. وفي ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، قرر الرئيس حل البرلمان وعيّن حكومة لتصريف الأعمال.

٧- وفي ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، أُلغي دستور عام ١٩٩٧ في أعقاب حكم صادر عن محكمة الاستئناف أبطل الحكم الذي كان قد صدر عن المحكمة العليا والذي يضفي صبغة شرعية على الإجراءات التي اتخذها الرئيس. وأنشئ نظام قانوني جديد يهدف إلى وضع دستور جديد وإجراء انتخابات يحكمها نظام انتخابي قائم على المساواة ولا يقيم اعتباراً للانتماء العرقي في الاقتراع، وذلك بحلول عام ٢٠١٤ على أقصى تقدير.

السكان – معلومات محدّثة

٨- فيجي مجتمع يتسم بالتعددية. واللغة المشتركة في فيجي هي الإنكليزية التي تُعتبر إحدى اللغات الرسمية الثلاث. أما اللغتان الرسميتان الفيجية (بوان) والهندية، فهما مستخدمتان على نطاق واسع وتدرَّسان في المدارس.

الأراضي – معلومات محدّثة

٩- تحدّث هذه المعلومات الفقرات ٦٢-٨١ من الوثيقة الأساسية المشتركة[٢].

١٠- يتألف مجلس أمناء المجلس الاستئماني لأراضي السكان الأصليين من رئيس جمهورية فيجي بصفته رئيساً، ووزير شؤون الإيتوكاي بصفته أميناً، وخمسة أعضاء يعيّنهم المجلس الأكبر للزعماء، وثلاثة أعضاء من الإيتوكاي يعيّنهم مجلس شؤون الإيتوكاي من قائمة مرشحين تقدمها مجالس المقاطعات لمجلس شؤون الإيتوكاي، وعضوين لا أكثر يمثلان كل عرق يعيّنهم رئيس الدولة.

(٢) معلومات من الموقع الشبكي للمجلس الاستئماني لأراضي السكان الأصليين، ١١/٠١/١٣.

١١- ويضطلع المجلس الاستئماني لأراضي السكان الأصليين، بصفته مدير أكبر قطعة أرض في فيجي، بدور مهم وأساسي في تنمية فيجي. والمطلوب منه إتاحة أراضٍ غير تلك المخصصة للسكان الأصليين لأغراض التنمية. إلا أن القانون يطلب من المجلس، لدى القيام بذلك، أن يتأكد من أن الأراضي التي سيجري استغلالها لن يُطالِب بها الملاك الأصليون أثناء فترة التأجير أو الترخيص. ويتعين على المجلس تحصيل بدل إيجار الأراضي وتوزيعه على الوحدات المالكة للأراضي وفقاً لصيغة ينص عليها القانون. والمجلس هو الهيئة التي تربط بين المستثمرين والوحدات المالكة للأراضي التي تعود لها ملكية أرض مخصصة لأي نوع من أنواع التنمية. لذلك، من المهم أن يتصل المستثمرون بالمجلس إذا كانوا يعتزمون استغلال أراضي السكان الأصليين لأغراض التنمية.

١٢- وتغطي أراضي السكان الأصليين، التي يديرها المجلس الاستئماني لأراضي السكان الأصليين، ٨٧ في المائة من مجموع الأراضي في فيجي، التي تنازل عنها التاج البريطاني بصفة دائمة في الثمانينات من القرن التاسع عشر. ولا يمكن بيع هذه الأراضي. وتتاح أراضي السكان الأصليين للاستغلال العام بموجب اتفاق إيجار. ويمكن أن تتراوح عقود الإيجار بين ٣٠ سنة للأغراض الزراعية وقد تصل إلى ٩٩ سنة لمعظم أنواع الاستغلال الأخرى (التجارية والسكنية، وما إليها).

الهيكل السياسي العام - معلومات محدثة

١٣- حازت فيجي على استقلالها في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠، أي بعد مرور ٩٦ سنة على انفصالها عن بريطانيا. وكان دستورها، حتى عام ١٩٨٧، ينص على برلمان بغرفتين وفقاً لنموذج وستمنستر بمجلس نواب يُنتخب أعضاؤه بالاقتراع العام ومجلس شيوخ يتم تعيين أعضائه.

إلغاء دستور عام ١٩٩٧

١٤- ألغى فخامة رئيس فيجي السابق المرحوم راتو جوسيفا إليولوفاتو أولويفودا، دستور عام ١٩٩٧ في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ بعد أن نشأ عن قرار محكمة الاستئناف فراغ قانوني، يشكل انحرافاً دستورياً كان من شأنه أيضاً أن يحول دون تنفيذ الإصلاحات التي كان قد أمر بها، من أجل تحقيق دولة ديمقراطية حقاً.

الطريق نحو الديمقراطية والحكم البرلماني: "خارطة الطريق"

١٥- في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩، أعلن رئيس الوزراء كومودور بينيماراما *خارطة الطريق نحو الديمقراطية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٤ "خارطة الطريق" التي وضعتها الحكومة*. والغاية من خارطة الطريق أن تقود فيجي إلى اعتماد دستور

جديد وإجراء انتخابات على أساس مثل المساواة والتصويت المتكافئ، وحقوق الإنسان والعدالة والشفافية والحداثة ومُثل الديمقراطية الحقيقية وفق ما أمر به رئيس الدولة.

١٦- وسيبدأ العمل على وضع الدستور الجديد بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. وسيوضع الدستور الجديد على أساس المثل والمبادئ الواردة في ميثاق الشعوب من أجل التغيير والسلام والتقدم ("ميثاق الشعوب")، وهي وثيقة أعدت عقب مشاورات واسعة النطاق مع سكان فيجي، وبعد الحصول على إسهاماتهم. واعتمد رئيس فيجي ميثاق الشعوب الذي حظي بتأييد أغلبية السكان.

١٧- وسوف يُشرك جميع مواطني فيجي في التشاور بشأن الدستور الجديد فضلاً عن جماعات المجتمع المدني، وسيركّز في ذلك التشاور على مسائل من قبيل الإصلاح الانتخابي، وحجم البرلمان الجديد، واستدامة نظام برلماني ذي غرفتين، ومدة ولاية الحكومة ونظم مساءلة الحكومة أمام الشعب. وسيكون دستور فيجي الجديد جاهزاً بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. وسيكون أمام سكان فيجي سنة كاملة للاطلاع على أحكام الدستور قبل إجراء الانتخابات في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤.

الاقتصاد – معلومات محدثة

١٨- تحدّث هذه المعلومات الفقرات ١١٣ إلى ١٢٦ من الوثيقة الأساسية المشتركة.

١٩- بلغ معدل النمو السنوي ٢,٦ في المائة في عام ٢٠٠٧ و٤,٢ في المائة في عام ٢٠٠٨. وفي عام ٢٠٠٩، سجل الاقتصاد انكماشاً بنسبة ٢,٥ في المائة[٣] بسبب الأوضاع الاقتصادية العالمية.

٢٠- وخفِّضت قيمة دولار فيجي بنسبة ٢٠ في المائة في نيسان/أبريل ٢٠٠٩[٤].

٢١- وقدّر إطار ميزانية عام ٢٠١٠ مجموع الإيرادات بمبلغ ١,٤٨٦ مليار دولار وبلغ مجموع النفقات المقدرة ١,٧٠٦ مليار دولار. وقُدر العجز الصافي بمبلغ ٢٢٠ مليون دولار أو بعجز صافٍ نسبته ٣,٥ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي الاسمي بمبلغ ٦,٢٨٨ مليار دولار[٥].

(٣) خطاب الميزانية لعام ٢٠١٠ "تعزيز أسس النمو الاقتصادي والرخاء" الذي أدلى به كومودور جوزايا فوريك باينيماراما في فندق نوفوتيل لامي، في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩.

(٤) معلومات مستقاة من الموقع الشبكي للمجلس الاستئماني لأراضي السكان الأصليين، ١١/٠١/١٣.

(٥) المرجع نفسه.

٢٢- وبلغ معدل ضريبة أرباح الشركات ٣١ في المائة في عام ٢٠٠٨ وانخفض إلى ٢٨ في المائة في عام ٢٠١٠[٦].

٢٣- وبلغ مجموع الوافدين، غير المقيمين، ٠٣١ ٥٨٥ في عام ٢٠٠٨، و٢١١ ٦٥٨ في عام ٢٠٠٩[٧].

التضخم

٢٤- بلغ معدل التضخم ٦,٦ في المائة في نهاية عام ٢٠٠٨. و٦,٣ في المائة في عام ٢٠٠٩. ويُتوقع أن ينخفض معدل التضخم بنسبة ٢ في المائة في عام ٢٠١٠[٨].

احتياطي العملة الأجنبية

٢٥- زادت الاحتياطيات من العملات الأجنبية بقدر كبير فبلغت نحو ١,٠٥٩ مليار دولار بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ ويعزى ذلك جزئياً إلى خفض قيمة دولار فيجي، بينما شهدت السيولة المصرفية زيادة كبيرة فبلغت نحو ٣٧٤ مليون دولار[٩].

الإطار القانوني العام لحماية حقوق الإنسان – معلومات محدّثة

٢٦- تحدّث هذه المعلومات الفقرات ١٣٤ إلى ١٧٦ من الوثيقة الأساسية المشتركة.

القانون في فيجي – طبيعته وتكوينه

الإصلاحات الانتخابية والبرلمانية

٢٧- ستُستعرض العملية الانتخابية للقضاء على السياسة التي تستند إلى الأصل الإثني ولتعزيز التسامح العرقي. وستتخذ الخطوات اللازمة لكي يُضمن تناول الدستور الجديد للوظائف الرئيسية للنظام الانتخابي والبرلماني الذي جرى إصلاحه حديثاً. ومن المسائل الأخرى ذات الصلة التي سيتم تناولها: حجم البرلمان وتشكيله؛ التصويت الإلزامي؛ تحديد سن التصويت؛ أهلية المرشحين؛ القيود المفروضة على الإقامة في ما يتعلّق بحقوق التصويت؛ اللوائح الانتخابية لكفالة إجراء انتخابات حرة ونزيهة وتعزيز قدرة الوكالات الانتخابية[١٠].

(٦) المرجع نفسه.

(٧) المرجع نفسه.

(٨) المرجع نفسه.

(٩) المرجع نفسه.

(١٠) ملحق بميزانية عام ٢٠١٠، صفحة ٢٥.

مصادر القانون

٢٨- في أعقاب إلغاء دستور عام ١٩٩٧، أصدر رئيس الدولة في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، *مرسوم القانون الحالي لعام ٢٠٠٩* الذي ينص على أن جميع "... القوانين القائمة في اليوم السابق مباشرة لتاريخ ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ ستبقى سارية المفعول ...". ويعني ذلك الإبقاء على جميع القوانين المكتوبة، عدا *قانون تعديل الدستور لعام ١٩٩٧*.

٢٩- وسنت الحكومة القوانين الجديدة التالية من أجل كفالة استمرار امتثال البلد لالتزاماته بموجب اتفاقية حقوق الطفل:

- *مرسوم العنف المترلي لعام ٢٠٠٩*، الذي يحمي الأطفال من العنف عند اللزوم ويتيح اعتمادات طوارئ عند الاقتضاء؛
- *مرسوم (تعديل) قانون الزواج لعام ٢٠٠٩*، الذي يرفع سن زواج الفتيات من ١٦ إلى ١٨ سنة ويحدد السن نفسه لكل من الفتيان والفتيات؛
- *مرسوم جنسية فيجي لعام ٢٠٠٩*، الذي يقضي بمنح الجنسية للأطفال من أجل تفادي حالات انعدام الجنسية.

٣٠- وتشمل تطورات أخرى ما يلي:

- إلغاء قانون العقوبات بموجب المرسوم المتعلق بالجرائم لعام ٢٠٠٩؛
- التحوُّل إلى استخدام لغة محايدة فيما يتعلَّق بنوع الجنس عند الاقتضاء؛
- تعريف الاغتصاب لكي يشمل الحالات التي يكون الذكور والإناث على حد سواء أطرافاً فيها، وتوسيع نطاق تعريف الاغتصاب؛
- اعتماد أحكام جديدة تتعلق بالاعتداء الجنسي واستغلال الأطفال دون سن الثامنة عشرة لأغراض تجارية،
- إعادة النظر في العقوبات.

٣١- وبدأ نفاذ *اللوائح العامة لحالات الطوارئ لعام ٢٠٠٩* في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، وجرى تمديد العمل بها وهي لا تزال سارية حتى آذار/مارس ٢٠١١. ويسمّى الجزء الأول من اللوائح "لوائح أولية"، والجزء الثاني "سلطات حفظ السلامة العامة"، والجزء الثالث "الأماكن والمناطق المحمية" والجزء الرابع "سلطة التحري عن الأشخاص المشتبه فيهم". ويحق لرئيس الدولة أن يمدد العمل باللوائح بموجب الفصل ١(٢) من الجزء الأول.

إقامة العدل وسيادة القانون

٣٢- لدى فيجي قضاء مستقل يؤدي وظيفته. ودخل *مرسوم إقامة العدل لعام ٢٠٠٩* حيز النفاذ في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ وأنشئت بموجبه المحاكم التالية: المحكمة العليا، وهي

محكمة الاستئناف النهائية؛ ومحكمة الاستئناف؛ والمحكمة الابتدائية؛ وأي محاكم أخرى تُنشأ بموجب القانون.

٣٣- ولرئيس الدولة صلاحية تعيين من يشغل المناصب القضائية التالية: قاضي المحكمة الابتدائية؛ وقاضي الاستئناف في محكمة الاستئناف؛ وقاضي المحكمة العليا؛ ومستشار المحكمة الابتدائية؛ ورئيس القضاة؛ والقضاة المقيمون؛ وغير ذلك من المناصب القضائية، حسبما يراه الرئيس ملائماً.

اختصاص المحاكم الابتدائية

٣٤- للمحكمة الابتدائية في فيجي اختصاص ابتدائي غير محدود بالاستماع إلى أي دعاوى مدنية أو جنائية ترفع بموجب أي قانون واختصاص البت فيها، واختصاصات أخرى مسندة إليها بموجب *مرسوم إقامة العدل* أو أي قانون آخر. وللمحكمة الابتدائية (رهناً بإسناد حقوق الاستئناف بموجب قانون مكتوب ووفقاً لأي مقتضيات أخرى قد ينص عليها القانون) اختصاص الاستماع لدعاوى الاستئناف فيما يتعلق بجميع الأحكام الصادرة عن المحاكم الأدنى درجة والبت فيها. ولها أيضاً اختصاص الإشراف على أي دعوى مدنية أو جنائية تُرفع إلى محكمة أدنى درجة، ويجوز لها، إذا طُلب منها ذلك حسب الأصول القانونية، أن تصدر ما تراه مناسباً من الأوامر والتفويضات والتوجيهات لضمان إقامة المحكمة الأدنى درجة العدلَ على النحو الواجب.

اختصاص محكمة الاستئناف

٣٥- لمحكمة الاستئناف اختصاص الاستماع إلى دعاوى الاستئناف في جميع الأحكام الصادرة عن المحكمة الابتدائية والبت فيها، ولها أي اختصاصات أخرى يسندها القانون إليها. وتُرفع دعاوى الاستئناف إلى محكمة الاستئناف، كحق أو بموجب إذن، فيما يتعلق بأحكام أخرى صادرة عن المحكمة الابتدائية، عملاً بالمقتضيات المنصوص عليها في القانون.

اختصاص المحكمة العليا

٣٦- للمحكمة العليا اختصاص حصري للاستماع إلى دعاوى الاستئناف فيما يتعلق بجميع الأحكام النهائية الصادرة عن محكمة الاستئناف وللبت فيها. ولا تجوز إحالة دعوى استئناف صدر بشأنها حكم نهائي عن محكمة الاستئناف إلى المحكمة العليا ما لم يصدر إذن من محكمة الاستئناف برفع دعوى الاستئناف في مسألة تَشهدُ هي نفسها على أنها تكتسي أهمية بالغة بالنسبة للجمهور؛ أو تعطي المحكمة العليا إذناً خاصاً بالاستئناف. وللمحكمة العليا، عند ممارسة اختصاصها الاستئنافي، صلاحية إعادة النظر في قرارات أو أوامر صادرة عن محكمة الاستئناف أو تغييرها أو إلغائها أو تأكيدها، ويجوز لها إصدار أوامر (بما في ذلك أمر بإعادة المحاكمة وأمر بتعويض التكاليف) إذا كان ذلك ضرورياً لإقامة العدل.

حقوق الإنسان الأساسية بموجب القانون

٣٧- لا يؤثر إلغاء دستور عام ١٩٩٧ في احترام حقوق الإنسان الأساسية والتمتع بها ولا في احترام سيادة القانون في فيجي.

٣٨- وبالرغم من عدم وجود دستور وعدم وجود مجموعة منشورة من القواعد المدونة التي تحدد وتضمن عناصر محددة من حقوق الإنسان والحريات، تَعتبر فيجي أن القانون العام وما يوجد من قوانين ومراسيم وأن حماية تلك الحقوق بموجب صكوك القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي التي هي طرف فيها، لا تزال سارية وواجبة النفاذ.

٣٩- واعتمدت الحكومة أيضاً القوانين/المراسيم الجديدة الآتي ذكرها لضمان استمرار الوفاء بالتزامات فيجي بموجب اتفاقية حقوق الطفل، ومنها *مرسوم الجرائم لعام ٢٠٠٩* الذي يتضمن ما يلي من بين ما يتضمنه من الجرائم:

- جريمة ضد الإنسانية – العنف الجنسي؛
- جرائم الاسترقاق؛
- الاتجار بالأطفال؛
- بيع القصَّر أو شراؤهم لأغراض لا أخلاقية؛
- هتك عرض طفل يقل عمره عن ١٣ سنة أو يتراوح عمره بين ١٣ و١٦ سنة؛
- الاعتداء المقرون بمحاولة الاغتصاب؛
- سفاح المحارم.

ويمكن اعتبار كل ما سبق "جرائم مقترنة بظروف مشددة" إذا كان عمر الضحية دون ١٨ سنة.

٤٠- ولجنة حقوق الإنسان في فيجي، في شكلها الحالي، هيئة اعتبارية منشأة بموجب مرسوم لجنة حقوق الإنسان رقم ١١ لعام ٢٠٠٩ (وقد أُلغي هذا المرسوم قانون حقوق الإنسان لعام ١٩٩٩). واللجنة مكلفة بأداء دور ريادي في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها بحيث تترسّخ ثقافة حقوق الإنسان في فيجي. ويدخل ضمن ولاية اللجنة أيضاً تثقيف عامة الجمهور بحقوق الإنسان وتقديم توصيات إلى الحكومة بشأن المسائل التي تمس حقوق الإنسان والتحقيق في الشكاوى والقيام بأي مهام أخرى يحددها الرئيس بمرسوم. ويحدد المرسوم حقوقاً للإنسان كتلك المكرسة في عهود واتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان التي صدقت عليها دولة فيجي والحقوق والحريات التي قد يحددها الرئيس بمرسوم[(١١)]. ومن جملتها

(١١) موقع لجنة فيجي على الشابكة.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المعتمد عام ١٩٤٨ واتفاقية حقوق الطفل المصدق عليها عام ١٩٩٣.

٤١- وللحصول على مزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على هذه المعلومات المحدثة بالاقتران مع الوثيقة الأساسية لفيجي التي تشكل جزءاً من تقارير الدول الأطراف (HRI/CORE/FJI/2006 وAdd.1) والتقرير الوطني بموجب الاستعراض الدوري الشامل المقدم إلى الدورة السابعة لمجلس حقوق الإنسان، ٨-١٩ شباط/فبراير ٢٠١٠ (A/HRC/WG.6/7/FJI/1).